

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٠٧ لسنة ١٩٧٤

بضم عضوين إلى المجلس القومي للتعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا
رئيس الجمهورية
 بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٦١٥ لسنة ١٩٧٤ بتنزيل
 المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها ،

قرر :

مادة ١ — يعين عضواً بالمجلس القومي للتعليم والبحث العلمي
 والتكنولوجيا كل من :
 السيد الدكتور / طفي دويدار .
 السيد الدكتور فؤاد البهى .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٤٠ شوال سنة ١٣٩٤ (١٤ نوفمبر ١٩٧٤)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٠٩ لسنة ١٩٧٤

بتتعديل تشكيل المجلس الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي
رئيس الجمهورية
 بعد الاطلاع على الدستور ،
 وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجلس
 الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي ،

قرر :

مادة ١ — يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس جمهورية
 رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه النص الآتي :
 "ينشأ مجلس أعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي ، يشكل برئاسة
 مجلس الوزراء وعضويته كل من :
 — وزير التخطيط .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦٩ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد
 الدينية وتعيينرؤساء الدينين وبالآديان المسموح بها في البلاد والقوانين
 المعدلة له

قرر :

مادة ١ — الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس باقامة كنيسة السيدة
 العذراء بقرية الطوايل الشرقية مركز ساقله محافظة سوهاج ، على قطعة
 الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شوال سنة ١٣٩٤ (١١ نوفمبر ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٠١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ الصادر بتنظيم العاملين المدنيين بالدولة .
 وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ في شأن الأوصمة والأنواط المدنية ،

قرر :

مادة ١ — من السيد / أحمد سوق الطاوروطي مستشار وزارة التأمينات
 وسام الاستحقاق من الطبقة الثانية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٤ (١٢ نوفمبر ١٩٧٤)

أنور السادات